



## القرار 2762 (2024)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 9811 المعقودة في 13 كانون الأول/ديسمبر 2024

إن مجلس الأمن،

إنه يشير إلى جميع قراراته السابقة وبيانات رئيسه بشأن الحالة في الصومال،

وإنه يقرر أن محاولات حركة الشباب تقويض السلام والأمن في الصومال والمنطقة، بسبب منها أعمال الإرهاب، تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين،

وإنه يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

1 - يقرر أن يجدد، حتى 28 شباط/فبراير 2025، الأحكام الواردة في الفقرتين 15 و 17 من القرار 2182 (2014)، التي تم توسيع نطاقها بموجب الفقرة 5 من القرار 2607 (2021) لتشمل مكونات الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، على النحو الذي جددت به مؤخرا بموجب الفقرة 23 من القرار 2713 (2023)؛

2 - يقرر أن يمدد حتى 31 آذار/مارس 2025 ولاية فريق الخبراء العامل بموجب القرار 2713 (2023) على النحو المبين في الفقرة 11 من القرار 2444 (2018) والفقرات 5 و 11 و 17 من القرار 2713 (2023)، ويهيبه عن اعترافه استعراض الولاية واتخاذ الإجراءات المناسبة فيما يتعلق بتمديداتها الإضافي في موعد أقصاه 28 شباط/فبراير 2025؛

3 - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.



الرجاء إعادة استعمال الورق

24-23689 (A)

